

93-عمدة الأحكام-كتاب الطهارة- حديث 34-ان فاطمة بنت ابي

حبيش سألت النبي..-الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد. أما بعد قال مصنف رحمة الله تعالى باب الحيض

00:00:00 بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين -

صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين. قال المؤلف رحمة الله تعالى باب الحيض الحيض يطلق على عدة معانٍ

00:00:20 في اللغة اشهرها انه السيلان انه السيلان -

يقال حاض الوادي اذا سال ويطلق على معان كثيرة ذكرها انها تصل الى تسعه معانٍ او اكثر واما الحيض في الشرع فهو دم طبيعة

00:00:42 وجبلة ترخيها الرحم من عرق في اقصى الرحم -

في اوقات معلومة منتظمة خلقه الله سبحانه وتعالى لحكمة غذاء الجنين في بطنه امه فقولهم دم طبيعة وجبلة يخرج الدم الذي

00:01:07 يكون من اثر مرض او اصابة او جراحة -

فهذا غير طبيعي ولا يسمى ايضا الذي يخرج عن بسبب نزيف بسبب جراحة او بسبب جراحة او غير ذلك هذا يسمى دما ولا يسمى

00:01:36 يسمى استحاضة او يسمى نزيفا ولا يسمى حيضا. ولما كان الحيض تتعلق به احكام شرعية. صار المؤلفون يعتقدون له -

وهذا الباب كالمحذثون يعتقدون له بابا ويوردون فيه الاحاديث الواردة في شأنه عن النبي صلى الله عليه وسلم. والفقهاء يعتقدون له

00:02:05 بابا ويذكرون الاحكام الفقهية المتعلقة به والاحكام المتعلقة به كثيرة منها -

ان الحائض تترك الصلاة ولا يجوز لها ان تصلي في فترة الحيض ومنها ان الحائض تترك الصيام ولا يجوز لها ان تصوم في فترة

00:02:35 الحيض ومنها ان الحائض يحرم جماعها -

يحرم على زوجها ان يجامعها ومنها ان الحائض يحرم طلاقها بفترة الحيض ومنها ان الحيض يحصل به البلوغ للصغرى ومنها ان

00:03:01 الحيض تحصل به العدة من الطلاق الى غير ذلك من -

من الاحكام الشرعية فلذلك تجب دراسته ومعرفة احكامه والعنایة بها اما من يستهزي بدراسة احكام الحيض ويقول عن العلماء انهم

00:03:32 علماء حيض ونفاس فهذا من السخرية هذا من السخرية باحكام الشرع -

والحيض وردت فيه ايات من القرآن ووردت فيه احاديث صحيحة عن الرسول صلى الله عليه وسلم تتعلق به احكام عظيمة فالذين

00:03:59 يسخرون منه هؤلاء يسخرون من احكام الشرع ويسخرون من الايات والاحاديث التي وردت فيه -

من كان كذلك فانه يكون مرتدًا عن دين الاسلام اذا كان قصدهم هذا انهم يسخرون من من احكام الشرعية ومن الايات ومن

00:04:24 الاحاديث الواردة فيه وان كانوا يحتقرن العلماء ان كانوا يحتقرن العلماء فهذا محرم -

يخشى على صاحبه من الردة قل بالله وآياته ورسوله كنتم تستهزئون لا تعتذروا قد كفرتم بعد ايمانه بهذه هذا كلام خطير ومزلق

00:04:49 وبيل ويجب على هؤلاء ان يتوبوا الى الله -

سبحانه وتعالى من هذا الكلام القبيح نعم عن عائشة رضي الله عنها ان فاطمة بنت ابي حبيش سألت النبي صلى الله عليه وسلم

00:05:12 فقالت اني استحاض فلما اطهرت افأ دعوا الصلاة -

قال لا ان ذلك عرق ولكن دع الصلاة قدر الايام التي كنت تحيضين فيها ثم اغتسلي وصلي. وفي رواية وليس بالحيضة فاذا اقبلت

الحيضة فاترك الصلاة فيها. فإذا ذهب قدرها فاغسلي عنك الدم وصلي - 00:05:32

نعم هذه فاطمة بنت أبي حبيش سألت النبي صلى الله عليه وسلم قالت يا رسول الله أني استحاضت ولا أطهر أفادني الصلاة فقال لا

انما ذلك عرق فهي قد علمت أن الحائض لا تصلي. وإنما أشكل عليها أمر الاستحاضة. هل هي مثل الحيض - 00:05:57

الحيض عرفنا تعريفه فيما سبق أما الاستحاضة فهي خروج الدم في غير مواعده خروج الدم في غير مواعده سواء بصفة مستمرة أو

بصفة غير مستمرة لكنها تزيد على فترة الحيض - 00:06:27

والفرق بين الحيض والاستحاضة من ناحية الدم أن الدم في الحيض له علامات يعرف بها أنه تخيل أنه أسود أنه منتن وأما دم

الاستحاضة فإنه أحمر وخفيث ليس تخينا وليس فيه رائحة - 00:06:49

ان الحيض يخرج من قعر الرحم وأما الاستحاضة فهي تخرج من أدنى الرحم وهي نزيف الحيض دم طبيعة وجدة وأما الاستحاضة

فهي نزيف وليس لها تبيعه ولا يجب لها وحكم المستحاضة حكم الطاهرات - 00:07:13

لأنها تصلي وتصوم ويجوز لزوجها أن يطأها عند الضرورة فال المستحاضة تختلف عن الحائض فلذلك فاطمة بنت أبي حبيش رضي

الله عنها سألت النبي صلى الله عليه وسلم هل الاستحاضة مثل الحيض؟ وهذا فيه سؤال أهل العلم - 00:07:34

الرجوع إليهم عند المشكلات وهذا رسول الله يفتري في الحيض والاستحاضة فهل يكون من جملة من يسخر به هؤلاء الذين يسخرون

من دراسة أحكام الحيض الرسول صلى الله عليه وسلم كان يسأل عنه ويفتري فيه - 00:08:02

فعلى هذا يكون يتنقصون الرسول صلى الله عليه وسلم وفيه أن المرأة تسأل الرجل وأنه لا بأس بسماع صوتها عند الرجل إذا سأله

عن مسائل العلم وإنما صوتها يحرم إذا كان فيه فتنة - 00:08:23

هو من غير حاجة فهذا لا يجوز لها أن تسمع الرجال صوتها لما فيه من الفتنة ولأنه لغير حاجة أما إذا كان لي حاجة فإنها تسأل الرجال

عن حاجتها وتسأله أهل العلم عما أشكل عليها - 00:08:43

ولا بأس أن يسمعوا صوتها لاجل الحاجة التي تقتضي هذا أنها سألت النبي صلى الله عليه وسلم أنها كانت تستحاض يعني

يصيبها دم خارج عن دم الحيض فتدع الصلاة يعني مثل الحائض؟ قال لا. قال لا يعني لا تدع الصلاة - 00:09:03

فهذا من الفروق بين المستحاضة والحائض. لا تدع الصلاة إنما ذلك عرق بين لها صلى الله عليه وسلم أن دم الاستحاضة يخرج من

نزيف عرق ينفجر من أدنى الرحم وليس هو الحيض. لا تترتب عليه أحكام - 00:09:30

الحيض إنما ذلك عرضه فإذا أصابها الاستحاضة أصابتها الاستحاضة فإنها تجلس عادتها التي كانت تعرفها قبل أن تصاب تجلس

عادتها التي كانت تعرفها قبل أن تصاب بالاستحاضة أي الأيام التي كانت تحيا فيها يوم أن كانت - 00:09:55

سليمة تجلسها وتعتبرها هي الحيض فإذا تمت الأيام التي كانت تحيا فيها يوم أن كانت سليماً فإنها تغتسل فإنها تغتسل عن الحيض

وتصلب فهذا فيه دليل على الرجوع إلى العادة إلى أن الحائض إلى أن المستحاضة - 00:10:26

ترجع إلى عادتها إذا كانت لها عادة معروفة ترجع إليها وتجلس مقدارها ثم إذا انتهت تغتسل مثل ما تغتسل الحائض التي انقطع حيظتها

وتصلب فيه العمل بالعادة المعروفة عند المرأة - 00:10:55

وفيه وجوب الاغتسال من الحيض لأنه حدث أكبر ويجب الاغتسال عند انقطاعه فإذا لم يكن للمرأة عادة معروفة إذا لم يكن لها عادة

معروفة أو لها عادة لكن نسيتها فإنها ترجع إلى التمييز وهو لون الدم. لون الدم - 00:11:23

فالدم الذي فيه علامات الحيض تجلسه والدم الذي ليس فيه علامات الحيض تغتسل وتصلي فيه وكما أسلفنا لكم أن علامات دم

الحيض أنه تخيل يعني غليظ وأنه له رائحة وأنه أنه سخين وأنه - 00:11:51

يكون له رائحة يعرف بها وأنه أسود أن لونه أسود هي أحدى علامات الحيض فإذا لم يكن لها عادة أو لها عادة ونسيتها ترجع إلى

التمييز. فما كان يحمل أحدى هذه العلامات - 00:12:17

السخونة أو السواد أو الرائحة فإنها تجلسه وتعتبره حيوان وما خلا من هذه العلامات فإنه يعتبر طهراً تغتسل وتصلي فيه وإذا لم يكن

لها عادة ولا تمييز هي تسمى المتحيرة - 00:12:37

ما لها عادة ترجع اليها والدم كله واحد ما يتميز بعده فهذه تسمى بالمتغيرة وحكمها انها ترجع الى غالب الحيض عند النساء. غالب الحيض عند النساء انه ستة ايام او سبعة ايام - [00:13:05](#)

فتجلس ستة ايام او سبعة ايام من كل شهر وما عداها تغتسل وتصوم وتصلி فهذه الامور التي ترجع اليها المستحاضة اما الى ايام العادة واما الى التمييز بين الدم ودم الحيض ودم الاستحارة واما الى غالب الحيض عند النساء - [00:13:26](#)

والاحاديث كلها تدور على هذه الامور الثلاثة كلها تدور على هذه الامور الثلاثة وفيها حل لمشكلة هؤلاء مستحاضات نعم خصوصا في هذا في هذا الزمان فانه كثرت الاصابة بالاستحاضة والتقبس الامر على النساء - [00:13:52](#)

تباسا كثيرا بسبب الامراض وبسبب ما تتناوله النساء من الحبوب وبسبب اه الراحة وعدم الحركة واسباب كثيرة جعلت النساء وبسبب انهن يرکبن لوالب في ارحامهن وما يسمى بالرليب هذا كله سبب لهن هذه المشاكل - [00:14:17](#)

نعم اعد الحديث عن عائشة رضي الله عنها نعم ان فاطمة بنت ابي حبيش سالت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت اني استحاض فلما اطهر. نعم. افا دعوا الصلاة؟ قال لا ان ذلك عرق - [00:14:46](#)

ولكن دع الصلاة قدر الايام التي كنت تحيضين فيها ثم اغتسلت وصلي. نعم وفي رواية وليس بالحيضة فاذا اقبلت الحيضة يعني ان هذه هذا الدم هذا الدم ليس هو الحيض وانما هو استحاضة. نعم - [00:15:05](#)

وفي رواية وليس بالحيضة فاذا اقبلت الحيضة فاترك الصلاة فيها فاذا ذهب قدرها تغسل عنك الدم وصلي نعم هذه الرواية توضح الرواية التي قبلها انها تجلس ايام العادة اذا كانت تعرفها - [00:15:28](#)

الا تجلس ايام العادة وما زاد عنها فانها تغتسل وتصلي. تغتسل غسل الحيض وتصلي واما قوله اغسل عنك الدم وصلي فظاهره انها لا تغتسل وانها تكتفي بغسل الدم ولكن الرواية والروايات الاخر - [00:15:50](#)

تفسر هذا الحديث وفيها زيادة انها تغتسل ولا تقتصر على غسل الدم فقط فالعمل عليها نعم كان في قوله اغسل عنك الدم فيه فائدة وهو ان الدم نجس يحتاج الى غسل - [00:16:15](#)

فيها فائدة زيادة على ما سبق وهي ان الدم نجس دم الحيض والاستحاضة نجس وسائر الدماء نجسة يجب غسلها لاجل الصلاة نعم فضيلة الشيخ يقول السائل هل يجوز للمرأة ان تستخدم حبوب منع الحمل - [00:16:36](#)

خير الدورة الشهرية عنها في رمضان وفي الحج حتى فعلها بعض الفتيات اللاتي لم يتزوجن نعم اذا كان الحبوب لا تضرها في صحتها وليس لها اثار سلبية فلا بأس ان تأخذها لاجل - [00:17:04](#)

ان تصوم في رمضان وان تؤدي المناسك وهي ظاهرة ولكن تركها احسن لها لكن لو فعلته لا نقول ان هذا حرام او هذا ممنوع. نعم. فضيلة الشيخ يقول السائل هل استحاضة لها وقت - [00:17:24](#)

ثم معين الاستحاضة ليس لها وقت معين قد تكون استحاضة مطبقة دائما وقد تكون استحاضة غير مطبقة تأتي احيانا وتقطع احيانا. نعم. فضيلة الشيخ يقول السائل يرجو زوجتي يأتيها الحيض ولكن ينقطع عنها - [00:17:44](#)

بعد فترة من الزمن فهل وقت الانقطاع يحل لي ان اجماعها وانا اعلم انه قد يرجع اليها اذا انقطع انقطاعا كاملا ومررت فترة يجب عليها ان تغتسل وتصلي ويجوز لزوجها ان يجامعها - [00:18:04](#)

اذا كان انقطاعه مدة يوم او اكثر يجب عليها ان تغتسل وان تصلي ويجوز لزوجها ان يجامعها. اما اذا كان الانقطاع يسيرا ساعات فقط. ساعات ثم يعود هذا لا هذى - [00:18:26](#)

لا تزال حائضا نعم فضيلة الشيخ يقول السائل امرأة انقطع عنها الحيض لمدة اشهر. نعم. يقول انقطع عنها الحيض عدة اشهر. نعم. ثم رأت انه يخرج منها شيء لونه بني - [00:18:46](#)

قريب من السواد ولا تعرف وقت عادتها فماذا تفعل؟ علما بانه انقطع عنها ذلك ثم عاد لها مرة ثانية. كما سمعتم انه اذا عاد عليها الحيض ولو خفيفا. فانها تجلس ايام - [00:19:09](#)

التي كانت تعرفها تجلس ايام عادتها التي كانت تعرفها ثم تغتسل وتصلي اذا انتهت لان الكدرة والصفرة في زمن العادة حيض كما

يقول اهل العلم. ولقول ام عطية رضي الله عنها كنا لا نعد الكدرة والصغرى - [00:19:29](#) -
بعد الطهر شيئا. دل على انها في وقت الحيض تعد شيئا. فاذا جاءت الكدرة والصغرى في وقت الحيض فان - [00:19:49](#)